

جامعة 8 ماي 1945

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

الملتقى الوطني حول:

الفساد وتأثيره على التنمية الاقتصادية

يومي 24 و 25 أفريل 2018

عنوان المداخلة:

الرقابة المالية وفعاليتها في تشخيص حالات الفساد المالي بالمؤسسات الاقتصادية

استمارة المشاركة

اسم المشارك	بعلي حمزة	بنية محمد
التخصص	اقتصاد تطبيقي وإدارة المنظمات	اقتصاد تطبيقي في إدارة الأعمال والمالية
الرتبة	أستاذ محاضر ب	أستاذ محاضر ب
الوظيفة	أستاذ جامعي	أستاذ جامعي
المؤسسة	جامعة 8 ماي 1945 قالمة	جامعة 8 ماي 1945 قالمة
الهاتف	0660948537	0670088657
البريد الإلكتروني	Hamza_baali@yahoo.fr	benni3329@gmail.com

الرقابة المالية وفعاليتها في تشخيص حالات الفساد المالي بالمؤسسات الاقتصادية

د. بعلي حمزة

د. بنية محمد

تمهيد:

تعد الرقابة من الوظائف الإدارية الهامة داخل أغلب المؤسسات الاقتصادية، فهي تمثل الاختبار الحقيقي لفعالية عمل الإدارة في إنجاز الأهداف التي تم التخطيط لها ومقارنتها مع النتائج المحققة، ونظرا لوجود عنصر رأس المال في المؤسسة الاقتصادية، نجد أن الإدارة بحاجة إلى وجود الرقابة المالية كأحد أنواع الرقابة، حيث تشكل الرقابة المالية إحدى الأدوات أو القواعد الأساسية لمراقبة حركة الأموال ومعرفة طرق انفاقها أو استثمارها حسب الأهداف المسطرة من الإدارة العليا داخل المؤسسة، بمعنى تعمل على ضمان استخدام أموال وممتلكات المؤسسة بكفاءة وفعالية ومنع التبذير، بالإضافة إلى دورها في تشخيص مختلف الانحرافات والتجاوزات المالية التي يمكن أن تحدث داخل المؤسسة، ولهذا على المؤسسة تعزيز دور الرقابة المالية لمحاربة مختلف ظواهر الفساد المالي، وذلك من خلال وضع سياسة شاملة ومتكاملة لاكتشاف مختلف المخالفات المالية ومحاولة منع انتشارها، فضعف أجهزة الرقابة المالية داخل المؤسسة من الأسباب التي تؤدي إلى انتشار مختلف مظاهر الفساد المالي.

وبناء على ما سبق يمكن طرح التساؤل الرئيسي التالي:

مامدى فعالية الرقابة المالية في تشخيص حالات الفساد المالي في المؤسسات الاقتصادية؟

ومن أجل معالجة هذه الإشكالية ارتأينا أن نقسم هذه الدراسة إلى ثلاثة محاور هي:

- المحور الأول: الرقابة المالية
- المحور الثاني: الاطار النظري للفساد المالي
- المحور الثالث: دور الرقابة المالية في تشخيص حالات الفساد المالي بالمؤسسات الاقتصادية

المحور الأول: الرقابة المالية

أولاً: مفهوم الرقابة

يمكن تعريف الرقابة بأنها: "مقارنة النتائج الفعلية مع الخطط، واتخاذ الإجراءات التصحيحية عندما تكون مخالفة لتلك الخطط"¹.

كما تعرف الرقابة بأنها: "تنطوي على التحقق ما إذا كان كل شيء يحدث طبقا للخطة الموضوعية، والتعليمات الصادرة والمبادئ المعتمدة، وأن غرضها هو الإشارة لنقاط الضعف والأخطاء بقصد معالجتها ومنع تكرار حدوثها"².

وتعني الرقابة أيضا: "عملية تنظيم وضبط وتعديل الأنشطة التنظيمية بطريقة تؤدي إلى المساعدة في انجاز الأهداف، وتبدأ الرقابة الفعالة بالتزامن مع عملية التخطيط الإستراتيجي، فهي تزودنا بالأساس الذي يتم بناء عليه مراقبة الانحرافات والإجراءات التي تتم بغرض تنفيذ الخطط الإستراتيجية، بحيث تمكن الإدارة من معرفة مدى التقدم في تنفيذ الخطط ومدى جودة الأداء، وما هي التعديلات أو التغييرات التي يجب إجرائها وأين هذه التعديلات"³.

كما تشير الرقابة إلى عملية التحقق من انجاز الأهداف المرسومة بكفاية، والكشف عن معوقاتها، والعمل على

تذليلها في أقصى وقت ممكن⁴.

من خلال هذا التعريف نجد أن عملية الرقابة تركز على أمرين:

الأول: التحقق من مدى انجاز الأهداف المحددة مسبقا بكفاءة وفعالية.

الثانية: الكشف عن العوامل التي ساهمت في تحقيق أو عدم تحقيق هذه الأهداف.

ثانيا: أهمية الرقابة

تظهر أهمية الرقابة والحاجة إليها نتيجة لتوافر العديد من الأسباب وذلك على النحو التالي⁵:

- أن هناك دائما فجوة زمنية بين الوقت الذي يتم فيه تحديد الأهداف والخطط والوقت الذي يتم في تنفيذها، وخلال هذه الفترة قد يحدث ظروف غير متوقعة تسبب انحرافا في الانجاز عن الأداء المرغوب فيه، وهنا تظهر دور الرقابة في تحديد الانحراف واتخاذ الإجراءات اللازمة للقضاء عليها، فالمؤسسة تعمل كنظام مفتوح على البيئة والتي تتميز بالتغير المستمر في عناصرها مثل التغيرات الاقتصادية، السياسية، الاجتماعية وتصرفات المنافسين، وأي تغير في هذه العوامل قد يؤثر على تغيرات في النتائج المرغوبة؛
- عادة ما تختلف أهداف التنظيم عن أهداف الأفراد العاملين داخل هذا التنظيم، فتوقعات الأفراد وأهدافهم الشخصية قد تتعارض مع ما تسعى المؤسسة إلى تحقيقه، ومن ثم فإن الرقابة الفعالة تسعى إلى ضمان أن

عمل الأفراد موجهها أساسا وفي المقام الأول نحو تحقيق الأهداف التنظيمية، والنظام الرقابي الفعال هو الذي يحقق الموازنة بين هذين النوعين من الأهداف حتى يقلل من التزاع والتعارض بين الأفراد والمؤسسة.

ثالثا: الرقابة المالية

1- تعريف الرقابة المالية:

تعرف الرقابة المالية على أنها: "مراجعة العمليات المالية التي تتمثل في مراجعة المصروفات والإيرادات خلال استثمارها واستردادها باستمرار للتحقق من أن تدفق الأموال النقدية يتم طبقا للخطة ممثلة في الموازنات النقدية، وأن الانحرافات قد عولجت أسبابها في الوقت المناسب حتى تسير المؤسسة بنجاح من الناحية المالية دون مشاكل وأن يحسن استثمار المال للوصول إلى أكبر كفاية"⁶.

يتضح من خلال التعريف أن هناك علاقة قوية بين التخطيط المالي والرقابة المالية، إذ لا يحقق التخطيط المالي أهدافه ما لم يكن قد اقترن بنظام رقابة فعال، كما أن الرقابة المالية تكون غير مجدية إذا لم تستند إلى خطط موضوعة سلفا لمقارنة النتائج الفعلية مع ما هو مخطط، وتحديد الانحرافات والعمل على معالجتها مستقبلا. كما تعرف الرقابة المالية بأنها: "مدى التزام العاملين بالأنظمة المالية والمحاسبية المطبقة في المؤسسة أثناء ممارستهم لأعمالهم"⁷.

ويقصد كذلك بالرقابة المالية بأنها: "تقييم القرارات التي اتخذت بشأن التخطيط بعد نوعية المعايير التي يمكن استخدامها للمقارنة، لذلك فهي تعتبر جزءا مكتملا للتخطيط المالي"⁸.

2- أهداف الرقابة المالية:

تتمثل أهداف الرقابة المالية في العناصر التالية⁹:

- مراقبة الخطط الموضوعة ومتابعة تنفيذها؛
- تقييم نتائج أعمال المؤسسة بالنسبة إلى الأهداف المرسومة؛
- تحقيق أقصى قدر من الكفاءة الإنتاجية عن طريق محاربة الإسراف في جميع نواحي نشاط المؤسسة؛
- التقليل من ارتكاب الأخطاء المالية عن طريق زيادة عدد المراقبين الماليين وتدعيم أنظمة الرقابة الداخلية في المؤسسة؛

- اتخاذ الخطوات اللازمة لإصلاح الأوضاع في الوقت المناسب قبل أن تتفاقم الانحرافات.

3- مراحل الرقابة المالية:

تنطوي عملية الرقابة المالية على المراحل الآتية:

3-1- تحديد المعايير:

تعد من أهم مراحل عملية الرقابة المالية وذلك لأن جميع المراحل التي تليها ترتبط بها مباشرة، فإذا كانت المعايير غير دقيقة فإن الانحرافات التي تظهر لا تعكس الواقع الفعلي وبالتالي فإن اقتراح العلاج يكون غير سليم، وينبغي أن تكون المعايير عملية ومستمدة من الخطط وأن يعمل على تطويرها باستمرار، فالمعايير هي المعدلات التي تقارن بين الأعمال المستقبلية والحالية، وتقاس بطريقة متنوعة النقدية والكمية¹⁰.

3-2- قياس الأداء:

الخطوة الثانية في المراحل الرقابة المالية هي قياس الأداء الفعلي ومقارنته بالمعايير السابقة وضعها، وعمل التقييم هذه تفاوت من ناحية السهولة أو الصعوبة، فالتقييم يكون سهلا إذا كانت المعايير الموضوعية بطريقة سليمة، وإذا كانت هنالك وسائل متاحة للتحديد الدقيق للأعمال المنجزة، ولكن التقييم قد يكون صعبا بالنسبة للأنشطة التي يصعب أو يتعذر وضع معايير سليمة لها، أو التي يكون من الصعب قياسها، ويتطلب قياس الأداء جمع المعلومات المطلوبة عن نواحي النشاط المالي بسرعة وفي الوقت المناسب، من أجل مقارنته مع الأداء المتوقع لتحديد مواطن الضعف والقوة في النشاط المالي¹¹.

3-3- تصحيح الانحرافات:

هذه الخطوة تأتي في أعقاب اكتشاف الأخطاء أو الانحرافات ودراستها وتحليلها لمعرفة أسبابها والعوامل التي أدت إليها ثم تصحيح هذه الانحرافات التي ظهرت في النشاط المالي، ويجب أن يتم التصحيح بإشراف المسؤول على الإدارة المالية، وحتى يتمكن من ذلك يجب أن يفهم ويقبل حدود مسؤوليته، ويعرف جيدا العمل الذي يتوقع منه أن يؤديه، وأن يجري تصحيح الانحراف عند حدوثه لأن تأخيره قد يؤدي إلى انحرافات متتالية في مجالات أخرى، كما أن العلاج يجب أن يكون فعالا لأن الحلول الناقصة تؤدي إلى تأجيل المشاكل وتراكم الصعوبات¹².

4- أدوات الرقابة المالية:

تتضمن عملية التخطيط في المؤسسة تخصيص وتوزيع الموارد المالية على الوحدات الفرعية داخل المؤسسة لاستخدامها في أنجاز الأعمال، ومن الناحية الرقابية فإن الإدارة تهتم بمراقبة استخدام هذه المخصصات المالية بهذه الوحدات، وأنه يتم إنفاقها بكفاءة وفعاليتها، لذلك سنعمد على ثلاثة أدوات للرقابة على الموارد المالية على النحو التالي:

4-1- الموازنات التقديرية:

تعتبر الموازنة التقديرية من الأدوات التي تستخدم على نطاق واسع لغرض الرقابة المالية، بل في الحقيقة أن البعض يفترض أن نظام الموازنة التقديرية هو الأداة الأساسية لتحقيق الرقابة المالية، ولكن بالرغم من ذلك هناك الكثير من الأدوات الأخرى التي تعتبر أيضا أساسية وضرورية.

يقصد بالموازنة التقديرية النقدية تلك الخطة التي توضح الموارد النقدية تبعا لمصادرها المختلفة، وأوجه استخدام تلك الموارد النقدية، خلال فترة زمنية مستقبلية، وتساعد الموازنة التقديرية النقدية في التعرف على حجم التدفقات النقدية الداخلة والخارجة¹³.

4-2- التحليل المالي:

يعتبر التحليل المالي من الأدوات الأساسية للرقابة المالية لأن هذه العملية تتضمن مقارنة الخطط الموضوعية ومستوى تنفيذها، والمقارنة بين الفترات الزمنية المختلفة وبين المؤسسات المتماثلة. يعرف التحليل المالي بأنه: عملية دراسة وفحص القوائم المالية والبيانات المنشورة عن مؤسسة معينة خلال فترة زمنية أو فترات ماضية، بهدف استنتاج بعض المعلومات عن مدى تقدم المؤسسة خلال تلك الفترة والتنبؤ بنتائج أعمالها عن فترات مستقبلية¹⁴.

4-3- المراجعة المالية:

تعتبر المراجعة المالية الأداة الثالثة من أدوات الرقابة المالية، ويبدأ العمل انطلاقا من القوائم المالية التي يقوم المراجع بالاعتماد عليها كأدلة وقرائن يدعم فيها رأيه حول المصادقة على القوائم المالية، غالبا في هذا النوع من المراجعة يقتصر عمل المراجع على فحص الحسابات الظاهرة على القوائم المالية وإبداء رأيه حولها¹⁵.

المحور الثاني: الاطار النظري للفساد المالي

أولا: مفهوم الفساد

تعتبر ظاهرة الفساد ظاهرة عالمية واسعة الانتشار ذات جذور عميقة تأخذ أبعادا واسعة وتتداخل فيها عدة عوامل فقد تمثل مشكلة قديمة منذ أن استخلف الله الانسان في الأرض، فهي تعترض عملية التطور والبناء في المجتمعات والبلدان وتحد من عملية التطور في عدة مجالات وعلى المستويين العام والخاص لأنها تهدف إلى تغليب المصلحة الفردية على المصالح العامة بطرق غير مشروعة، وأصبحت تهدد جميع مجالات الحياة ولا يمكن القضاء عليها إلا من خلال تضافر كافة الجهود الرامية إلى تخفيف منابعها وتشخيص مسبباتها ومحاولة علاجها بصورة جذرية¹⁶.

1- معنى الفساد لغة:

ورد في كتب اللغة عدة معاني للفظه الفساد ومشتقاته، ومن أهم تلك المعاني: أن الفساد خلاف المصلحة، وأفسده أباره، أي جعله يفسد، وأفسد المال إفسادا، أخذه بغير حق، إستفسد ضد أستصلح، وتفاسد القوم تدابروا، وقطعوا الأرحام. وجاء في لسان العرب: الفساد نقيض الصلاح، وتفاسد القوم: تدابروا وتقاطعوا، والمفسدة: خلاف المصلحة، والاستفساد خلاف: الاستصلاح، ومن معاني الفساد أيضا: الجذب والقحط¹⁷.

2- الفساد شرعا:

الفساد في الشريعة يستمد معانيه من القرآن الكريم الذي تناوله في آيات كثيرة حيث وردت كلمة "فسد" في خمسين موضعا في القرآن الكريم، والمراد بالفساد الشرعي في المعاملات والعبادات عدم استيفاء الأركان والشروط، وقد عرفه جمهور الفقهاء على أنه: مخالفة الفعل للشرع بحيث لا تترك عليه الآثار ولا يسقط القضاء في العبادات¹⁸.

3- معنى الفساد اصطلاحا:

يعرف الفساد بأنه: التحايل على الأنظمة والقوانين بإساءة استخدام المنصب أو السلطة أو أداء المسؤوليات والواجبات بصورة غير سليمة، أو حتى إغفال وإهمال أداء الواجبات والمسؤوليات بهدف الحصول على منافع ومزايا شخصية خلافا للقانون أو سعيا إلى مزايا قد تطلب أو تعرض أو تمنح بشكل مباشر أو غير مباشر¹⁹. عرف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في عام 1998 الفساد بأنه: استغلال السلطة العامة أو المنصب العام لتحقيق منفعة خاصة، سواء من خلال الرشوة أو الابتزاز أو استغلال النفوذ أو المحسوبية أو الغش.

كما عرف البنك الآسيوي للتنمية تعريفاً أكثر شمولية، حيث اعتبر الفساد أنه: يتضمن سلوكاً يمارسه الموظفون أو المسؤولون في القطاعات العامة أو الخاصة بشكل غير صحيح وغير قانوني لإثراء أنفسهم أو أقربائهم أو إقناع الآخرين للقيام بذلك، من خلال إساءة استخدام الموقع الوظيفي الذي يشغلونه.²⁰

ثانياً: مفهوم الفساد المالي

يمكن تعريف الفساد المالي بأنه: الانحرافات المالية، ومخالفة الأحكام والقوانين المعتمد حالياً، في منظمات الدولة ومؤسساتها، مع مخالفة ضوابط الرقابة المالية وتعليماتها.

كما عرف الفساد المالي على أنه: مجمل المالية، ومخالفة القواعد والأحكام المالية، التي تنظم سير العمل الإداري والمالي في الدولة، والتي تؤدي بالنتيجة إلى المساس بالمال العام، سواء تمت عن طريق الفعل أو الامتناع.²¹

كذلك يعرف الفساد المالي بأنه: عبارة عن مجموعة من المخالفات السلبية التي يرتكبها الفرد الموظف عند إنجاز المعاملات المالية، سواء ما يرتبط بالمصلحة العامة أو بمصلحة المواطنين الذين يتعاملون مع المؤسسة.²²

ثالثاً: أسباب الفساد المالي

تتمثل أسباب الفساد المالي في العناصر التالية:

1- أسباب سياسية:

تتمثل بغياب القدوة السياسية، وضعف الإرادة لدى القادة السياسيين في الحد من الفساد المالي، وغياب الأنظمة الرقابية، من شأنه أن يكثر من حالات الفساد المالي، وظهور ممارسات منحرفة تخل بالأهداف والمصالح العامة للمجتمع، ربما بسبب تورط بعضهم بقضايا الفساد، أو عدم تفعيلها لإجراءات الوقاية من الفساد وتعميق ثقافة النزاهة وسيادة القانون.²³

2- أسباب إقتصادية:

تتمثل الأسباب الإقتصادية في تدهور الأوضاع الإقتصادية ووجود عوامل إقتصادية مثل التضخم وارتفاع تكاليف المعيشة، وتدني المستوى المعاشي للفرد بسبب قلة الأجور والرواتب وقلة توفير الفرص الوظيفية وما ينتج عنه من زيادة في معدلات البطالة وضعف في الإستثمارات المحلية والأجنبية وعدم الاستقرار وسوء التخطيط وغيرها من العوامل الإقتصادية التي تدفع بالأفراد إلى ارتكاب عمليات فساد مالي بهدف الحصول على الدخول الممكنة للممارسة حياتهم الطبيعية.²⁴

3- أسباب اجتماعية وثقافية:

تتمثل بنمط العلاقات، والأعراف، والوعي بين أفراد المجتمع، وتعقد القوانين الضريبية وصعوبة فهمها، والقلق الناجم من عدم استقرار الأوضاع والخوف من المستقبل، وتدني رواتب العاملين في القطاع العام، وارتفاع مستوى المعيشة.

4- أسباب إدارية وتنظيمية:

وتتمثل في عدم فهم التشريعات وغموضها وتعددتها أو عدم العمل بها، وانعدام الكفاءات الجيدة.

5- أسباب تربوية وسلوكية:

تتمثل بعدم غرس القيم الأخلاقية في نفوس الأطفال، مما يؤدي إلى سلوكيات غير حميدة، بقبول الرشوة، وعدم تحمل المسؤولية، وعدم احترام القانون²⁵.

رابعاً: مظاهر الفساد المالي

من أهم مظاهر وأشكال الفساد المالي مايلي:

1- الرشوة:

تعد فساد الرشاوى من أكثر أنواع الفساد المالي انتشاراً وقد تكون بمستويات عليا مثل رشاوى التعاقدات الدولية والمحلية وتشارك فيها الدول المتقدمة باعتبارها دافعة الرشاوى إلى الدول النامية، الرشاوى المدفوعة إلى لجان المشتريات مقابل التغاضي عن المواصفات المطلوبة أو التلاعب في عروض الأسعار، دفع الأموال مقابل تسريع إنجاز المعاملات، وهناك من يعد أثرها من أخف أنواع الفساد ولكن في الحقيقية هي أخطر أنواع الفساد لأنها تجعل من الوظيفة سلعة يتاجر بها الموظف والتي يفترض أن تكون خدمة مجانية، وتفقد الوظيفة العامة هيبتها، مثل الرشاوى المدفوعة للحصول على صفقات تنفيذ المشاريع، الرشاوى المدفوعة لأغراض التعيين في الوظائف العامة²⁶.

2- الإسراف ونهب المال العام:

نجد هدر وتبديد الثروة العامة بشكل سري دون وجه حق، والتي تتمثل بمنح الإعفاءات الضريبية والجمركية أو تراخيص لمؤسسات لغرض تحقيق مصالح متبادلة على حساب المال العام تحت ذريعة المساعدات وتمير السلع عبر منافذ السوق السوداء وغيرها من المسميات التي تتم بطريقة مخالفة للقواعد والأحكام المالية.

3- تهريب الأموال:

يحدث تهريب الأموال عندما يتم الاستيلاء على الأموال بطريقة غير شرعية من قبل بعض المسؤولين الكبار وذلك من خلال استخدام نفوذه وصلاحيته بموجب القانون والقيام بتحويلها إلى الخارج²⁷.

4- تبيض الأموال:

يرتبط هذا الشكل عندما يستولي المسؤول على المال العام ويحاول إدخالها إلى المجرى المالي الاقتصادي بهدف إعطاؤها الصفة الشرعية وتصبح كأنها أموال مكتسبة بطريقة مشروعة وتتم من خلال استخدام عملية التحويل عن طريق البنوك.

5- مخالفة القواعد والأحكام المالية والقانونية:

يكون ذلك من خلال الافتقار إلى النزاهة والشفافية في التصرفات المالية، وتحدث عندما تكون هناك علاقات عاطفية أو اجتماعية بين المسؤولين الكبار وأشخاص آخرين ممثلين بأقربائهم أو أولادهم فيتم إحالة الصفقات المالية والمشاريع لهم بهدف الحصول على الأموال وليس تنفيذ الصفقة أو غيرها.

6- اختلاس الأصول:

يقصد بها التصرف بالأصول المملوكة للوحدة الاقتصادية بطرق مخالفة للأحكام المالية، مثل سرقة النقدية الموجودة في الصندوق أو البنك، وكذلك عدم تسجيل الديون المتحصلة من المدينين في السجلات، فيتم اختلاس المبلغ مباشرة، واعتبار ذلك المبلغ دينا معدوما بعد مضي فترة من الزمن، وتنتشر هذه الحالات نتيجة الضعف الحاصل في نظم المعلومات المحاسبية للوحدة، وضعف دور أجهزة الرقابة الداخلية في مكافحة مثل هذه الحالات التي تمثل الفساد المالي بعينه²⁸.

خامسا: أنواع الفساد المالي

يصنف الفساد المالي إلى الأنواع التالية:

1- الفساد الصغير:

يتعلق هذا النوع من الفساد المالي بتصرفات الموظفين، ويمارس من قبل فرد واحد، دون التنسيق مع الآخرين، للقيام بأداء الوظائف والخدمات، ويظهر بين الموظفين في القطاعات المختلفة، وأساسه الحاجة الاقتصادية، إذ يقوم به الموظفون عن طريق أخذ الرشوة عن أي خدمة يقومون بتقديمها للمواطنين، كذلك يمكن أن يحدث هذا النوع من الفساد المالي، عن طريق استغلال الوظيفة العامة، وذلك بسرقة أموال الدولة مباشرة.

2- الفساد الكبير:

يتعلق هذا النوع من الفساد بكبار الموظفين والمسؤولين، كرؤساء الدول والحكومات والوزراء، والأساس الذي يقوم عليه هذا النوع من الفساد هو الجشع، ويكون غاية الشخص منه هو تحقيق مصلحة مادية أو اجتماعية كبيرة، وليس مجرد رشوة صغيرة، ويمثل هذا النوع بالرشوة الكبرى، التي يشارك فيها كبار المسؤولين، وترتبط بالغالب بالتأثير على صانعي ومتخذي القرار، ويمثل هذا النوع أخطر أنواع الفساد المالي، لأنه أشمل ويكلف الدولة مبالغ ضخمة، ولأنه يرتبط بصفقات كبيرة سواء في المقاولات أو تجارة السلاح²⁹.

3- فساد دولي:

تشير الكثير من الدراسات إلى أن الفساد منتشر في الدول النامية خاصة، وأن نسبة الفساد في الدول المتقدمة أقل مقارنة بالدول النامية، ولكن الحقيقة غير ذلك فالدول المتقدمة ربما تكون هي التي تجر الدول النامية إلى الفساد المالي بل إن العديد من جرائم الفساد التي كشفت النقاب عنها خلال العقدين الماضيين كانت تصدر إلى الدول النامية من الدول المتقدمة عن طريق الشركات متعددة الجنسية ودوائر المخابرات وأجهزة التحسس فهي دافعة الرشاوى إلى المفاوضين والمسؤولين في الدول النامية لاجل كسب ود المسؤولين إبرام الاتفاقيات التجارية معهم³⁰.

سادسا: آثار الفساد المالي

يمكن تقسيم آثار الفساد المالي على النحو التالي:

1- أضرار الفساد المالي على الجانب الاقتصادي:

يمكن استعراض الآثار السلبية للفساد المالي على المستوى الاقتصادي كما يلي:

- ❖ يؤثر الفساد على تخصيص الموارد العامة حيث تصبح المشاريع المفضلة هي المشاريع الملائمة أكثر فرص لإنتاج فرص الحصول على الرشاوي؛
- ❖ يلحق الفساد المالي أضرار فادحة برأس المال الوطني وبالعملية الإنتاجية، فهو شكل من أشكال سرقة الجمهور التي تؤدي إلى إتهام الخزنة الوطنية وتحويل الأموال العامة في أغلب الأحيان إلى خارج البلاد، فتحرم البلاد من فرصة وضع الأموال موضع الاستعمال العام المنتج؛
- ❖ يؤدي الفساد إلى انخفاض معدلات النمو الاقتصادي، وانخفاض نصيب الفرد من الناتج المحلي الإجمالي؛
- ❖ يرفع الفساد المالي تكلفة الصفقات في النشاط الاقتصادي، فهو يعمل كضريبة إضافية ويلقي بالجانب الأكبر من ثقله البغيض على كاهل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الحجم، وبالتالي يقوض الفرص الواعدة بإحداث وتطوير النمو الاقتصادي³¹؛

- ❖ ارتفاع معدل العجز في الميزانية العامة، نتيجة عدم دفع المستحقات الضريبية أو التهرب منها؛
- ❖ الارتفاع النسبي في قيمة التكلفة العامة للخدمات، بسبب التكاليف الإضافية الناتجة عن ممارسات الفساد المالي؛
- ❖ تقليص فرص الاستثمار وتدني تكلفته، مما يؤدي إلى اعاقا النمو الاقتصادي بسبب اتجاه الأعمال والمشاريع نحو العمل الربحي لا المنتج.

2- أضرار الفساد المالي على الجانب الاجتماعي والثقافي:

- يمكن توضيح أضرار الفساد المالي السلبية على المستويين الاجتماعي والثقافي على النحو التالي:
- ❖ تدني مستوى المعيشة للمجتمع؛
- ❖ تردي نظم التعليم؛
- ❖ هجرة الكفاءات؛
- ❖ احتلال المناصب الحكومية من قبل غير المؤهلين علمياً؛
- ❖ تحطيم البناء الاجتماعي الذي يؤدي إلى نمو المظاهر الاجتماعية السلبية والشاذة، التي يكون الفساد الأخلاقي أحد أسبابها³².

المحور الثالث: دور الرقابة المالية في تشخيص حالات الفساد المالي بالمؤسسات الاقتصادية

- يمكن توضيح دور الرقابة المالية في تشخيص حالات الفساد المالي من خلال مجموعة من الاجراءات التي يمكن اتباعها، والتي تتمثل في مايلي³³:
- ❖ التأكد على الالتزام بالتعليمات والأحكام المالية المعمول بها من قبل العاملين في المؤسسة؛
- ❖ محاسبة الأشخاص الذين يتعمدون إلى مخالفة القواعد والأحكام المالية داخل المؤسسة؛
- ❖ التأكيد على التوصيف الواضح للوظائف المالية داخل المؤسسة؛
- ❖ ضبط عمليات الصرف والتحقق منه لمنع تبذير المال العام ؛
- ❖ التأكيد على ضمان الالتزام بالتشريعات المالية النافذة ومايرتبط من قوانين وأنظمة وتعليمات بهدف اضعاف الطابع القانوني على أعمال الوحدة الاقتصادية؛
- ❖ تطوير وتفعيل نظام الرقابة الداخلية في المؤسسات الاقتصادية والعمل على إجراء عمليات التقييم المستمرة لها من أجل تحسين أداء الرقابة المالية؛

- ❖ الإهتمام بقضايا البحث والتطوير للنهوض بالواقع الإداري للوحدات الإدارية والمالية وبما يتلاءم مع التطور التكنولوجي الحاصل في بيئة الأعمال؛
- ❖ تفعيل طرق وأساليب المحاسبة و المسائلة عن مخالفة التعليمات والأحكام والانحرافات المالية ولجميع المستويات الوظيفية العاملة في المؤسسة الاقتصادية، بما يشكل أمام المفسدين وكل من تسول له نفس العبث بأموال وممتلكات المؤسسة.

خلاصة:

حاولنا من خلال هذه الدراسة توضيح مدى أهمية الرقابة المالية في تشخيص ومحاربة حالات الفساد المالي في المؤسسات الاقتصادية، حيث تقدم بعض الإجراءات التي يمكن التي تساهم في الحد من انتشار الفساد المالي، خاصة في المؤسسات الاقتصادية، وبناء على تم التطرق إليه في الدراسة سنحاول تقديم بعض الاقتراحات كمايلي:

- ❖ ضرورة الإعتماد على العمل الإلكتروني في مختلف أعمال المؤسسات الاقتصادية والحد من التعاملات اليدوية حتى نقتل من نسب الفساد المالي؛
- ❖ استحداث تخصصات دراسية في الجامعات والمعاهد متعلقة بدراسة الفساد المالي ؛
- ❖ ضرورة الاهتمام بتطوير الآليات والأدوات لمكافحة الفساد المالي داخل المؤسسات الاقتصادية؛
- ❖ وضع استراتيجية متكاملة لمكافحة الفساد المالي داخل المؤسسات الاقتصادية؛
- ❖ ضرورة القيام بتأهيل المستمر للموظفين داخل المؤسسات الاقتصادية في شكل دورات تدريبية، وذلك من أجل مواكبة مظاهر تطور الفساد المالي؛
- ❖ ضرورة تعاون مختلف وظائف المؤسسة من أجل محاربة الفساد المالي؛
- ❖ العمل على توفير الإمكانيات المالية والبشرية لتعزيز قدرات الجهاز المسؤول على محاربة الفساد المالي داخل المؤسسات الاقتصادية.

الهوامش:

- 1- عبد الكريم أبو مصطفى، الإدارة والتنظيم، بدون دار النشر، بدون بلد، 2001، ص 245.
- 2- أسامة كامل، عبد الغني حامد، مقدمة في الإدارة، مؤسسة لورد العالمية لشؤون الجامعة، البحرين، 2006، ص 74.
- 3- عبد الغفار حنفي، أساسيات إدارة المنظمات، المكتب العربي الحديث، مصر، بدون سنة، ص 393.
- 4- غاز يباري على، الرقابة التسويقية في المؤسسة، رسالة ماجستير غير منشورة في العلوم التجارية، تخصص تسويق، جامعة سعد دحلب بالبليدة، الجزائر، 2006، ص 63 .
- 5- محمد فريد الصحن، سعيد محمد المصري، إدارة الأعمال، الدار الجامعية، مصر، 1997، ص 307-308 .
- 6- رضا صاحب أبو حمدال علي، سنان كاظم الموسوي، وظائف الإدارة، مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2001، ص 334 .
- 7- صبحي العتيبي، تطور الفكر والأنشطة الإدارية، دار حامد للنشر والتوزيع، الأردن، الطبعة الأولى، 2002، ص 279 .

- 8- حمزة محمد الزبيدي، مرجع سابق، ص 81 .
- 9- عبد الرؤوف جابر، الرقابة المالية والمراقب المالي من الناحية النظرية، دار النهضة العربية، لبنان، 2004، ص 20 .
- 10- رضا صاحب أبو حمدال علي، سنان كاظم الموسوي، مرجع سابق، ص 333 .
- 11- جميل أحمد توفيق، إدارة الأعمال (مدخل وظيفي)، دار النهضة العربية، بيروت، لبنان، 1986، ص 308، ص 309 .
- 12- صديق محمد عفيفي، إدارة الأعمال في المنظمات المعاصرة، مكتب عين شمس، مصر، 2003، ص 323 .
- 13- يحي أحمد مصطفى قللي، أساليب المحاسبة الإدارية للقادة الإداريين وغير التجاريين، إيتراك للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، الطبعة الأولى، 2003، ص 158 .
- 14- نبيل عبد السلام شاكر، التحليل المالي وكتابة التقارير المالية، مكتب عين شمس، مصر، الطبعة الأولى، 1998، ص 6 .
- 15- علي حسن علي، الإدارة الحديثة لمنظمات الأعمال، دار حامد للنشر والتوزيع، مصر، الطبعة الأولى، 1999، ص 320 .
- 16- أسعد جاسم خضير الكروي، دور نظام الرقابة الداخلية في تشخيص حالات الفساد المالي (واقع ومعوقات) " دراسة ميدانية على الشركات الصناعية المدرجة في بورصة عمان، رسالة ماجستير غير منشورة في المحاسبة، قسم المحاسبة والتمويل، جامعة الشرق الأوسط، 2015، ص 30 .
- 17- بشار محيسن حسن الإمارة، دور السلطة التشريعية في مكافحة الفساد الوظيفي (دراسة مقارنة)، رسالة ماجستير غير منشورة في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة النهرين، العراق، 2012، ص 12 .
- 18- هيدوب ليلي ريمة، باهية زعيم، التكامل بين مهنة التدقيق وآليات الحوكمة لمواجهة الفساد المالي والإداري في ظل معايير المراجعة الدولية، على الخط - <https://manifest.univ-ouargla.dz/index.php/archives/archive/faculté-des-sciences-economiques--de-gestion-et-des-sciences-commerciales/113-la-réalité-de-la-gouvernance-d-entreprise-dans-l-environnement-des-affaires-dans-les-développements-algériens-dans-le-cadre-du-cours/2538> ص 555 .

- 19- عبد الغني أحمد الفطيسي، الفساد المالي وأوجه القصور في الرقابة على المال العام في ليبيا " دراسة تحليلية لتقارير ديون المحاسبة للسنوات 2008 - 2012، المجلة الجامعة، المجلد الأول، العدد السادس عشر، طرابلس، ليبيا، فبراير 2014، 194.
- 20- نجيب طاهر عبده الحاج محمد المخلافي، دور الجهاز المركزي اليمني للرقابة والمحاسبة في كشف الفساد المالي والإداري "دراسة تطبيقية"، أطروحة دكتوراة غير منشورة في المحاسبة، قسم المحاسبة، كلية الاقتصاد، جامعة دمشق، سوريا، 2013، ص 28.
- 21- صالح زيد الكيلاني، أثر الحاكمية المؤسسية في مكافحة الفساد المالي للشركات الصناعية المدرجة في بورصة عمان من وجهة نظر المدققين الداخليين والخارجيين، رسالة ماجستير غير منشورة في المحاسبة، جامعة الزرقاء، الأردن، 2015، ص، ص، 31، 32.
- 22- بربري محمد أمين، كريفاد مراد، دور وأهمية الرقابة الداخلية في الحد من ظاهرة الفساد المالي بالإشارة لحالة الجزائر، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد 17، السداسي الثاني، جامعة شلف، 2017، ص 58.
- 23- صالح زيد الكيلاني، مرجع سابق، ص 34، ص 35.
- 24- أسعد جاسم خضير الكروي، مرجع سابق، ص 31.
- 25- صالح زيد الكيلاني، مرجع سابق، ص 34.
- 26- عوض خلف دلف العيساوي، دور الرقابة الداخلية في مكافحة الفساد المالي، المؤتمر العلمي الأول، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة تكريت، العراق، 2009، ص 6.
- 27- بربري محمد أمين، كريفاد مراد، مرجع سابق، ص 59.
- 28- أسعد جاسم خضير الكروي، مرجع سابق، ص ص 32-33.
- 29- صالح زيد الكيلاني، مرجع سابق، مرجع سابق، ص 33.
- 30- عوض خلف دلف العيساوي، مرجع سابق، ص 4.
- 31- نجيب طاهر عبده الحاج محمد المخلافي، مرجع سابق، ص، ص، 100، 101.
- 32- صالح زيد الكيلاني، مرجع سابق، ص، ص، 35، 36.
- 33- أسعد جاسم خضير الكروي، مرجع سابق، ص، ص، 38، 39.

